**A**



**WO/GA/50/3**

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 23 يوليو 2018**

# الجمعية العامة للويبو

الدورة الخمسون (الدورة الاستثنائية السابعة والعشرون)

**جنيف، من 24 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2018**

تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

*من إعداد الأمانة*

1. اجتمعت اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف أو اللجنة) مرتين منذ الدورة السابقة لجمعيات الدول الأعضاء في الويبو، أي في نوفمبر 2017 ومايو-يونيو 2018. وتزمع اللجنة عقد دورة عادية في نوفمبر 2018 ودورتين عاديتين في 2019.
2. ودرست الجمعية العامة للويبو، في دورتها التاسعة والأربعين التي عقدت في الفترة من 2 إلى 11 أكتوبر 2017، تقرير وضع عمل اللجنة الوارد في الوثيقة WO/GA/49/5، بما في ذلك إجراء مناقشات بشأن حماية هيئات البث فضلاً عن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف والحقوق المجاورة. وأحاطت علماً بالتقرير ووجّهت لجنة حق المؤلف إلى مواصلة عملها فيما يتعلق بالمسائل التي يتناولها ذلك التقرير.
3. وتوفر هذه الوثيقة معلومات محدثة عن وضع عمل اللجنة. ويرد في مرفق هذه الوثيقة ملخصا الرئيس لدورتي اللجنة الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين.

## حماية هيئات البث

1. خضع تحديث حماية هيئات البث استجابة للتطورات التكنولوجية للمناقشة في جميع دورات اللجنة التي عقدت منذ عام 1998، ومنها الدورتان الاستثنائيتان اللتان كرّستا حصراً لهذا الموضوع في عام 2007.
2. ونظرت اللجنة خلال دورتها الخامسة والثلاثين في النسخة الجديدة من الوثيقة المعنونة "نص موحد ومراجَع بشأن التعاريف وموضوع الحماية والحقوق المزمع منحها وقضايا أخرى" (الوثيقة SCCR/34/3). وعقب التقدم المحرز في إطار تلك المناقشات، أعدّ الرئيس الوثيقة SCCR/35/12 من أجل بلورة فهمه لوضع المناقشات.
3. ونظرت اللجنة خلال دورتها السادسة والثلاثين في الوثيقة SCCR/35/12. وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت اللجنة علما بالوثيقة SCCR 36/5 المعنونة "تعليقات على مشروع معاهدة حماية هيئات البث"، والمقدمة من وفد الأرجنتين.
4. وكانت المناقشات التي استندت إلى الوثيقتين SCCR/35/12 و SCCR/36/5مفيدة للغاية وساعدت على توضيح قضايا تقنية مختلفة ومواقف الوفود بغرض التوصل إلى فهم مشترك بشأن التعاريف وموضوع الحماية والحقوق المزمع منحها وقضايا أخرى. وعقب تلك المناقشات، أعدّ الرئيس الوثيقة SCCR/36/6 من أجل بلورة فهمه لوضع المناقشات.
5. وتوصلّت اللجنة إلى اتفاق بشأن توجيه التوصية التالية إلى الجمعية العامة للويبو: "بالنظر إلى التقدم المحرز في الدورات التي عقدتها لجنة حق المؤلف في الآونة الأخيرة، فإن الجمعية العامة مدعوة إلى النظر في اتخاذ الإجراء المناسب بغرض الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة بشأن حماية هيئات البث، بشرط التوصل إلى توافق في الآراء بخصوص القضايا الأساسية، وهي أهداف الحماية ونطاقها المحدّد وموضوعها."
6. وسيظل بند حماية هيئات البث مدرجاً في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة.

## الاستثناءات والتقييدات

1. ما انفكّت اللجنة تتناول مسألة التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف منذ عام 2004، كما أنّها تتناول مسألة التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المكتبات ودور المحفوظات ومؤسسات التعليم والأشخاص ذوي إعاقات أخرى منذ عام 2012.

### الاستثناءات والتقييدات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات

1. استمعت اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين إلى عرض قدمه الدكتور كينيث كروز عن "الدراسة بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المكتبات ودور المحفوظات: النسخة المحدثة والمراجَعة" (الوثيقة SCCR/35/6).
2. وتسلّمت اللجنة خلال دورتيها الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين تقريراً مرحلياً عن دراسة قيد الإنجاز بشأن التقييدات والاستثناءات لفائدة المتاحف، يجريها حالياً الأستاذ يانيف بن حمو.
3. ووافقت اللجنة خلال دورتها السادسة والثلاثين على خطة العمل الخاصة بالمكتبات والمحفوظات والمتاحف، الواردة في الوثيقة SCCR/36/7، بعد أن نظرت فيها خلال دورتها الخامسة والثلاثين، وستستخدمها اللجنة لمواصلة عملها في إطار هذا البند من جدول الأعمال.
4. وسيظل بند التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات مدرجاً في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة.

### الاستثناءات والتقييدات لفائدة مؤسسات التعليم والبحث والأشخاص ذوي إعاقات أخرى

1. قُدمت إلى اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين دراستان ضمن هذا البند من جدول الأعمال وهما: "الدراسة المحدثة والتحليل الإضافي بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لأغراض الأنشطة التعليمية" (النسخة الأخيرة الواردة في الوثيقة SCCR/35/5 Rev)، من إعداد الأستاذ دانييل سينغ؛ و"دراسة نطاق حول التقييدات والاستثناءات لفائدة الأشخاص ذوي إعاقات أخرى"، الواردة في الوثيقة SCCR/35/3 Rev، من إعداد الأستاذ بليك ريد والأستاذة كارولين نكوبي.
2. ووافقت اللجنة خلال دورتها السادسة والثلاثين على خطة العمل الخاصة مؤسسات التعليم والبحث، الواردة في الوثيقة SCCR/36/7، بعد أن نظرت فيها خلال دورتها الخامسة والثلاثين، وستستخدمها اللجنة لمواصلة عملها في إطار هذا البند من جدول الأعمال.
3. وسيظل بند التقييدات والاستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والبحث والأشخاص ذوي إعاقات أخرى مدرجاً في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة.

## مسائل أخرى

### تحليل حق المؤلف المتعلق بالبيئة الرقمية

1. تجدر الإشارة إلى أن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي قدمت في دورتها الحادية والثلاثين للجنة حق المؤلف في ديسمبر 2015 "اقتراحاً لتحليل حق المؤلف المتعلق بالبيئة الرقمية" الوارد في الوثيقة SCCR/31/4، وأصبح يُناقش في إطار بند جدول الأعمال المعنون "مسائل أخرى" في كل دورة منذ ذلك الحين.
2. واستمعت اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين إلى عرض قدمته الدكتورة غيلدا روستاما عن "دراسة النطاق بشأن أثر البيئة الرقمية على قوانين حق المؤلف التي اعتمدت في الفترة من 2006 إلى 2016"، الواردة في الوثيقة SCCR/35/4. كما استمعت اللجنة أيضا إلى عرض قدّمته الأستاذة جين غينسبرغ عن "العرض الموجز لعملية استثارة الأفكار التي دعت الويبو إلى عقدها يومي 6 و7 أبريل 2017" والواردة في الوثيقة SCCR/35/Summary Presentation Rev.
3. ورحّبت اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين باقتراح البرازيل الداعي إلى إجراء دارسة أخرى والتركيز فيها على خدمات الموسيقى الرقمية في المراحل الأولية، والتمست من الأمانة أن تعرض عليها في دروتها السابعة والثلاثين الأساليب المزمع اتباعها لإجراء الدارسة المذكورة.
4. وسيظل بند تحليل حق المؤلف المتعلق بالبيئة الرقمية مدرجا في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة.

### حق التتبع

1. تجدر الإشارة إلى أن "اقتراح من السنغال والكونغو بإدراج حق التتبع في جدول أعمال العمل المقبل للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية" الوارد في الوثيقة SCCR/31/5 قد تم تقديمه في الدورة الحادية والثلاثين للجنة، وأصبح يُناقش في إطار بند جدول الأعمال المعنون "مسائل أخرى" في كل دورة منذ ذلك الحين.
2. واستمعت اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين إلى عرض قدمته كل من الأستاذة كاثرين غرادي والأستاذة جويل فارشي عن "الدراسة بشأن الآثار الاقتصادية لحق التتبع الخاص بالفنانين" (الوثيقة SCCR 35/7).
3. ووافقت اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين على إنشاء فرقة عمل مكوّنة من الأعضاء وأصحاب المصلحة لتقدم تقريرا إلى اللجنة حول العناصر العملية لحق التتبع الخاص بالفنانين. وستقدم فرقة العمل تقريرا مرحليا إلى الدورة السابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف.
4. وسيظل بند حق التتبع في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة.

### حماية حقوق مخرجي المسرح

1. وعرض وفد الاتحاد الروسي في الدورة الخامسة والثلاثين للجنة "الاقتراح المقدم من الاتحاد الروسي بشأن تعزيز حماية حقوق مخرجي المسرح على الصعيد الدولي"، والوارد في الوثيقة SCCR/35/8.
2. وقدّم وفد الاتحاد الروسي خلال الدورة السادسة والثلاثين للجنة عرضاً مفصّلاً لاقتراحه، واقترح أن تضطلع اللجنة بدراسة حول هذا الموضوع. وتمّ الاتفاق على أن تقدّم الأمانة في الدروة السابعة والثلاثين للجنة عرضاً للأساليب المزمع اتباعها لإجراء الدارسة المذكورة.
3. وسيظل بند حماية حقوق مخرجي المسرح في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة.

إنّ الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى ما يلي:

1. *أن تحيط علماً بوثيقة "تقرير عن اللجنة الدائمة لحق المؤلف والحقوق المجاورة" (الوثيقة WO/GA/50/3)؛*
2. *وأن تنظر، بناءً على توصية اللجنة، في اتخاذ الإجراء المناسب بغرض الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة بشأن حماية هيئات البث، بشرط التوصل إلى توافق في الآراء بخصوص القضايا الأساسية، وهي أهداف الحماية ونطاقها المحدّد وموضوعها؛*
3. *وأن توجه اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة إلى مواصلة العمل على المسائل التي تتناولها الوثيقة WO/GA/50/3.*

[يلي ذلك ملخصا الرئيس لدورتي اللجنة الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين]

**A**



**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 17 نوفمبر 2017**

# اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة الخامسة والثلاثون

**جنيف، من 13 إلى 17 نوفمبر 2017**

ملخص الرئيس

## البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

1. افتتح السيد فرانسس غري، المدير العام، الدورة الخامسة والثلاثين للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة ("لجنة حق المؤلف" أو "اللجنة")، ورحّب بالمشاركين. وتولى السيد دارين تانغ هينغ شيم مهمة رئيس اللجنة وتولى السيد كارول كوشينيكي والسيد عبد العزيز ديينغ مهمة نائبي رئيس اللجنة. وتولت السيد ميشيل وودز (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

## البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول أعمال الدورة الخامسة والثلاثين

1. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة SCCR/35/1 PROV.).

## البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد منظمات غير حكومية جديدة

1. وافقت اللجنة على منح صفة المراقب في دوراتها للمنظمتين غير الحكوميتين المشار إليهما في مرفقي الوثيقة SCCR/35/2 Rev.، وهما مركز بحوث السياسات الإعلامية (جامعة ويسكونسن) (CIPR)، وجمعية المتاحف الكندية (CMA).

## البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الرابعة والثلاثين

1. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الرابعة والثلاثين (الوثيقة SCCR/34/7 PROV.). ودُعيت الوفود والجهات المراقبة إلى إرسال أية تعليقات بشأن بياناتها إلى الأمانة على العنوان الإلكتروني التالي: copyright.mail@wipo.int، وذلك في موعد أقصاه 15 ديسمبر 2017.

## البند 5 من جدول الأعمال: حماية هيئات البث

1. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/27/2 REV. و SCCR/27/6وSCCR/30/5 وSCCR/31/3 وSCCR/32/3 وSCCR/33/3 وSCCR/33/5 وSCCR/34/3 وSCCR/34/4، فضلا عن جداول وورقات عمل غير رسمية أعدت خلال الاجتماعات السابقة.
2. وفيما يخص حماية هيئات البث، نظرت اللجنة في النسخة الجديدة من *النص الموحد والمراجَع بشأن التعاريف وموضوع الحماية والحقوق المزمع منحها وقضايا أخرى* (الوثيقة SCCR/34/4). وناقشت اللجنة الوثيقة SCCR/34/4 وأبدت تعليقات وقدمت اقتراحات بشأن مختلف القضايا الواردة في تلك الوثيقة.
3. وعقب تلك المناقشات، أعدّ الرئيس الوثيقة SCCR/35/11 من أجل بلورة فهمه لوضع المناقشات. والوثيقة SCCR/35/11 مُرتّبة في جزأين منفصلين لغرض تسهيل المداولات. كما طرح كل من الأرجنتين والبرازيل وشيلي اقتراحا مشتركا بعنوان *التقييدات والاستثناءات: اقتراح للمضي قدما بالمناقشات* (الوثيقة SCCR/35/10).
4. وسيظل هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## البند 6 من جدول الأعمال: التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات

1. قبل افتتاح هذا البند من جدول الأعمال، اقترحت الأمانة مشروع خطط عمل فيما يتعلق بالبند 6 من جدول الأعمال كما التُمس في الدورة الرابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف، وقدمت عرضا عاما عن النهج المُستخدم لإعداد *مشروع خطط العمل بشأن التقييدات والاستثناءات للثنائية 2018-19* (الوثيقة SCCR/35/9)، على أن تُجرى المناقشات حول مشروع خطط العمل بعد العروض المزمع تقديمها ضمن البندين 6 و7 من جدول الأعمال.
2. والوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/26/3 وSCCR/26/8 وSCCR/29/4 وSCCR/30/2 وSCCR/30/3 وSCCR/33/4 وSCCR/34/5 وSCCR/35/6.
3. واستمعت اللجنة إلى عرض قدمه الدكتور كينيث كروز عن *الدراسة بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المكتبات ودور المحفوظات: النسخة المحدثة والمراجَعة* (نسخة 2017)، الواردة في الوثيقة SCCR/35/6، ورحّبت بذلك. وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة للأسئلة والأجوبة مع الدكتور كروز.
4. كما استمعت اللجنة إلى عرض السيد بنوا مولر للتقرير المرحلي بشأن العمل الخاص بالتقييدات والاستثناءات لفائدة المتاحف.
5. وناقشت اللجنة مشروع خطط العمل الذي أعدته الأمانة فيما يتعلق بالبند 6 والوارد في الوثيقة SCCR/35/9. وفي حين لم تتمكّن اللجنة من الموافقة على خطط العمل أثناء هذا الاجتماع، فإنها اتفقت على أن تلك الخطط تشكّل أساسا جيدا لإجراء مزيد من المناقشات. وناقشت الأعضاء العناصر التي تودّ رؤيتها في مشروع خطط العمل الذي سيعده الرئيس لمناقشته في الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف. والتمست الأعضاء أن يُرسل ذلك المشروع إليها قبل شهر على الأقل من انعقاد الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف.
6. وسيظل هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## البند 7 من جدول الأعمال: التقييدات والاستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والبحث ولفائدة الأشخاص ذوي إعاقات أخرى

1. قبل افتتاح البند 6 من جدول الأعمال، اقترحت الأمانة مشروع خطط عمل فيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال كما التُمس في الدورة الرابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف، وقدمت عرضا عاما عن النهج المُستخدم لإعداد *مشروع خطط العمل بشأن التقييدات والاستثناءات للثنائية 2018-19* (الوثيقة SCCR/35/9)، على أن تُجرى المناقشات حول مشروع خطط العمل بعد العروض المزمع تقديمها ضمن البندين 6 و7 من جدول الأعمال.
2. والوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/26/4 PROV. وSCCR/27/8 وSCCR 32/4 وSCCR 33/4 وSCCR 33/6 وSCCR 34/6 وSCCR 35/3 وSCCR/35/5 Rev..
3. واستمعت اللجنة إلى عرض قدمه الأستاذ دانييل سينغ عن *الدراسة المحدثة والتحليل الإضافي بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لأغراض الأنشطة التعليمية*، الواردة في الوثيقة SCCR/35/5 Rev.، ورحّبت بذلك. وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة للأسئلة والأجوبة مع الأستاذ سينغ.
4. كما استعمت اللجنة إلى عرض قدمه كل من الأستاذة كارولين نكوبي والأستاذ بليك ريد ومحاميان متدربان من جامعة كولورادو عن *دارسة النطاق بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقات إلى المصنفات المحمية بحق المؤلف*، الواردة في الوثيقة SCCR/35/3، ورحّبت بذلك. وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة للأسئلة والأجوبة مع الأستاذين ريد ونكوبي.
5. وناقشت اللجنة مشروع خطط العمل الذي أعدته الأمانة فيما يتعلق بالبند 7 والوارد في الوثيقة SCCR/35/9. وفي حين لم تتمكّن اللجنة من الموافقة على خطط العمل أثناء هذا الاجتماع، فإنها اتفقت على أن تلك الخطط تشكّل أساسا جيدا لإجراء مزيد من المناقشات. وناقشت الأعضاء العناصر التي تودّ رؤيتها في مشروع خطط العمل الذي سيعده الرئيس لمناقشته في الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف. والتمست الأعضاء أن يُرسل ذلك المشروع إليها قبل شهر على الأقل من انعقاد الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف.
6. وسيظل هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## البند 8 من جدول الأعمال: مسائل أخرى

1. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/31/4 وSCCR/31/5 وSCCR/35/4 وSCCR/35/7 وSCCR/35/8 وSCCR/35/Summary Presentation Rev..
2. وفيما يخص تحليل حق المؤلف المتعلق بالبيئة الرقمية، استمعت اللجنة إلى عرض قدمته الدكتورة غيلدا روستاما عن *دراسة النطاق بشأن أثر البيئة الرقمية على قوانين حق المؤلف التي اعتمدت في الفترة من 2006 إلى 2016*، الواردة في الوثيقة SCCR/35/4، ورحّبت بذلك. وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة للأسئلة والأجوبة مع الدكتورة روستاما. ورحّبت اللجنة بالأستاذة جين غينسبرغ وأجرت جلسة للأسئلة والأجوبة معها بشأن *العرض الموجز لعملية استثارة الأفكار التي دعت الويبو إلى عقدتها يومي 6 و7 أبريل 2017* والواردة في الوثيقة SCCR/35/Summary Presentation Rev..
3. وفيما يخص موضوع حق التتبع، استمعت اللجنة إلى عرض قدمته الأستاذة جويل فارشي عن دراسة اشتركت في إعدادها مع الأستاذة غرادي بشأن *الآثار الاقتصادية لحق التتبع* ترد في الوثيقة SCCR/35/7، ورحّبت بذلك. وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة للأسئلة والأجوبة مع الأستاذة فارشي.
4. وعرض وفد الاتحاد الروسي *الاقتراح المقدم من الاتحاد الروسي بشأن تعزيز حماية حقوق مخرجي المسرح على الصعيد الدولي*، والوارد في الوثيقة SCCR/35/8، وقدمت الوفود بعض التعليقات الأولية على الاقتراح.
5. وطلبت اللجنة من الرئيس تقديم مقترح بالأنشطة المقترحة في إطار متابعة المناقشات المتعلقة بمختلف الموضوعات المدرجة ضمن هذا البند من جدول الأعمال، وتقديم ذلك المقترح كي تنظر فيه لجنة حق المؤلف في دورتها السادسة والثلاثين. والتمست الأعضاء أن يُرسل ذلك المقترح إليها قبل شهر على الأقل من انعقاد الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف.
6. وستظل هذه الموضوعات الثلاثة مدرجة في هذا البند من جدول أعمال الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## ملخص الرئيس

1. أحاطت اللجنة علما بمضمون هذا الملخص الذي أعده الرئيس. وأوضح الرئيس أن هذا الملخص يبلور آراء الرئيس بشأن نتائج الدورة الخامسة والثلاثين للجنة حق المؤلف وأنه لا يخضع بالتالي لموافقة اللجنة.

## البند 9 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

1. ستعقد اللجنة دورتها القادمة في الفترة من 28 مايو إلى 1 يونيو 2018.

[نهاية الوثيقة]

**A**



**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ:** 1 **يونيو 2018**

# اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة السادسة والثلاثون

**جنيف، من 28 مايو إلى 1 يونيو 2018**

ملخص الرئيس

## البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

1. افتتحت السيدة سيلفي فوربان، نائبة المدير العام، الدورة السادسة والثلاثين للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة ("لجنة حق المؤلف" أو "اللجنة")، ورحّب السيد فرانسس غري، المدير العام، بالمشاركين. وتولى السيد دارين تانغ هينغ شيم مهمة رئيس اللجنة وتولى السيد كارول كوشينيكي والسيد عبد العزيز ديينغ مهمة نائبي رئيس اللجنة. وتولت السيد ميشيل وودز (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

## البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول أعمال الدورة السادسة والثلاثين

1. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة SCCR/36/1 PROV.).

## البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد منظمات غير حكومية جديدة

1. وافقت اللجنة على منح صفة المراقب في دوراتها للمنظمات غير الحكومية المشار إليها في مرفقات الوثيقة SCCR/36/2، وهي اتحاد المؤلفين ومؤسسة كونكتور ومركز الملكية الفكرية.

## البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الخامسة والثلاثين

1. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الخامسة والثلاثين (الوثيقة SCCR/35/11 PROV.). ودُعيت الوفود والجهات المراقبة إلى إرسال أية تعليقات بشأن بياناتها إلى الأمانة على العنوان الإلكتروني التالي: copyright.mail@wipo.int، وذلك في موعد أقصاه 15 يونيو 2018.

## البند 5 من جدول الأعمال: حماية هيئات البث

1. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/27/2 REV. و SCCR/27/6وSCCR/30/5 وSCCR/31/3 وSCCR/32/3 وSCCR/33/3 وSCCR/33/5 وSCCR/34/3 وSCCR/34/4 وSCCR/35/10 وSCCR/35/12 وSCCR/36/5 وSCCR/36/6، فضلا عن جداول وورقات عمل غير رسمية أعدت خلال الاجتماعات السابقة.
2. ونظرت اللجنة في الوثيقة SCCR/35/12، التي أعدها الرئيس والمعنونة *نص موحد ومراجَع بشأن التعاريف وموضوع الحماية والحقوق المزمع منحها وقضايا أخرى*. وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت اللجنة علما بالوثيقة SCCR 36/5 المعنونة *تعليقات على مشروع معاهدة حماية هيئات البث*، والمقدمة من وفد الأرجنتين.
3. وجرت المناقشات بخصوص الوثيقتين SCCR/35/12 وSCCR/36/5 في جلسات غير رسمية عقدتها اللجنة. وكانت تلك المناقشات مفيدة للغاية وساعدت على توضيح قضايا تقنية مختلفة ومواقف الوفود بغرض التوصل إلى فهم مشترك بشأن التعاريف وموضوع الحماية والحقوق المزمع منحها وقضايا أخرى. وعقب تلك المناقشات، أعدّ الرئيس الوثيقة SCCR/36/6 من أجل بلورة فهمه لوضع المناقشات.
4. وتم التوصل إلى اتفاق بشأن توجيه التوصية التالية إلى الجمعية العامة للويبو (WIPO/GA/58): بالنظر إلى التقدم المحرز في الدورات التي عقدتها لجنة حق المؤلف في الآونة الأخيرة، فإن الجمعية العامة مدعوة إلى النظر في اتخاذ الإجراء المناسب بغرض الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة بشأن حماية هيئات البث، بشرط التوصل إلى توافق في الآراء بخصوص القضايا الأساسية، وهي أهداف الحماية ونطاقها المحدّد وموضوعها.
5. وسيظل هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## البند 6 من جدول الأعمال: التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات

1. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/26/3 وSCCR/26/8 وSCCR/29/4 وSCCR/30/2 وSCCR/30/3 وSCCR/33/4 وSCCR/34/5 وSCCR/35/6 وSCCR/35/9 وSCCR/36/3 وSCCR/36/7.
2. ورحّبت اللجنة بالتقرير المرحلي الذي قدمته السيدة سيلفي فوربان عن العمل الخاص بالتقييدات والاستثناءات لفائدة المتاحف.
3. وعرض الرئيس مشروع خطة العمل بشأن البند 6 من جدول الأعمال والوارد في الوثيقة SCCR/36/3. وناقشت اللجنة الخطة في جلسة عامة وفي جلسات غير رسمية وأدخلت التعديلات اللازمة عليها. وترد الوثيقة المعدّلة كما وافقت عليها اللجنة في الوثيقة SCCR/36/7 وستستخدمها اللجنة لمواصلة عملها تحت هذا البند من جدول الأعمال.
4. وسيظل هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## البند 7 من جدول الأعمال: التقييدات والاستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والبحث ولفائدة الأشخاص ذوي إعاقات أخرى

1. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/26/4 PROV. وSCCR/27/8 وSCCR 32/4 وSCCR 33/4 وSCCR 33/6 وSCCR 34/6 وSCCR 35/3 وSCCR/35/5 Rev. وSCCR/35/9 وSCCR/36/3 وSCCR/36/7.
2. وعرض الرئيس مشروع خطة العمل بشأن البند 7 من جدول الأعمال والوارد في الوثيقة SCCR/36/3. وناقشت اللجنة الخطة في جلسة عامة وفي جلسات غير رسمية وأدخلت التعديلات اللازمة عليها. وترد الوثيقة المعدّلة كما وافقت عليها اللجنة في الوثيقة SCCR/36/7 وستستخدمها اللجنة لمواصلة عملها تحت هذا البند من جدول الأعمال.
3. وسيظل هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## البند 8 من جدول الأعمال: مسائل أخرى

1. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/31/4 وSCCR/31/5 وSCCR/35/4 وSCCR/35/7 وSCCR/35/8 وSCCR/35/Summary Presentation Rev. وSCCR/36/4.
2. وعرض الرئيس اقتراحه الوارد في الوثيقة SCCR/36/4، المعنونة *الخطوات المقبلة بشأن المسائل الأخرى*.
3. وفيما يخص موضوع حق التتبع، وافقت اللجنة على إنشاء فرقة عمل مكوّنة من الأعضاء وأصحاب المصلحة لتقدم تقريرا إلى اللجنة حول العناصر العملية لحق التتبع الخاص بالفنانين. وستقدم فرقة العمل تقريرا مرحليا إلى الدورة السابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف.
4. وفيما يخص تحليل حق المؤلف المتعلق بالبيئة الرقمية، رحّبت اللجنة باقتراح البرازيل الداعي إلى إجراء دارسة أخرى والتركيز فيها على خدمات الموسيقى الرقمية في المراحل الأولية، مع إمكانية أن تلي تلك الدراسة لاحقا دراسات تكميلية عن المصنفات السمعية البصرية والأدبية. والتمست اللجنة من الأمانة أن تعرض عليها في دروتها السابعة والثلاثين الأساليب المزمع اتباعها لإجراء الدارسة المذكورة.
5. وعرض وفد الاتحاد الروسي *الاقتراح المقدم من الاتحاد الروسي بشأن تعزيز حماية حقوق مخرجي المسرح على الصعيد الدولي*، والوارد في الوثيقة SCCR/35/8، واقترح أن تضطلع اللجنة بدراسة حول هذا الموضوع. وقدمت الوفود تعليقات على الاقتراح والتُمس من الأمانة أن تعرض على لجنة حق المؤلف في دروتها السابعة والثلاثين الأساليب المزمع اتباعها لإجراء الدارسة المذكورة.
6. وستظل هذه الموضوعات الثلاثة مدرجة في هذا البند من جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة حق المؤلف.

## ملخص الرئيس

1. أحاطت اللجنة علما بمضمون هذا الملخص الذي أعده الرئيس. وأوضح الرئيس أن هذا الملخص يبلور آراء الرئيس بشأن نتائج الدورة السادسة والثلاثين للجنة حق المؤلف وأنه لا يخضع بالتالي لموافقة اللجنة.

## البند 9 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

1. ستعقد اللجنة دورتها المقبلة في الفترة من 26 إلى 30 نوفمبر 2018.

[نهاية الوثيقة]